



03 قسم 2016

مذكرة رقم: 095X16

إلى السيدات والسادة:

- مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين؛
- المديرات والمديرين الإقليميين؛
- المفتشات والمفتشين التربويين؛
- مديرات ومديري المؤسسات التعليمية؛
- الأستاذات والأساتذة.

الموضوع: في شأن الترشح لمهام الأستاذة(ة) المصاحبة(ة) بالأسلاك التعليمية الثلاثة.

المرجع: المذكرة في شأن الترشح لمهام الأستاذة المصاحبة بالمدارس الابتدائية الصادرة تحت عدد 134/15 بتاريخ 11 دجنبر 2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله

وبعد، ففي إطار تفعيل المشروع المدمج رقم 8 الخاص بتجديد مهن التربية والتكوين والارتقاء بتدبير المسارات المهنية، وتحديد استكمال إرساء آلية المصاحبة والتكوين عبر الممارسة الذي انطلق خلال الموسم الدراسي 2015-2016، يشرفني إخباركم أن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني ستشرع ابتداء من الموسم الدراسي 2016-2017 في توسيع العمل بهذه الآلية بسلك التعليم الابتدائي، واعتماد تجربتها المحدود على مستوى عينة من مؤسسات التعليم الثانوي بسلكه الإعدادي والتأهيلي، في أفق تعميمها لاحقا على مجموع الأسلاك التعليمية، وذلك بهدف تجويد الممارسات الصفية والرفع من جودة الأداء المهني للمدرسات والمدرسين، وفقا لما يلي:

1. مهام الأستاذة(ة) المصاحبة(ة)

الأستاذة(ة) المصاحبة(ة) مدرس(ة) مشهود له(ها) بالخبرة في التدريس وحسن الإنصات والتواصل مع الزميلات والزملاء في الميدان والجدية وروح المبادرة.

وتتحدد مهامه (ا) إجمالاً فيما يلي:

- مواكبة الممارسة الصفية للأستاذات والأساتذة حديثي التخرج من المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، وتقديم المساعدة البيداغوجية والديداكتيكية الممكنة وتسهيل اندماجهم في الحياة المدرسية؛
- مساعدة الأستاذات والأساتذة على تشخيص صعوباتهم وإعداد خطط لتجاوزها بناء على تقويمهم الذاتي؛
- مساعدة الأستاذات والأساتذة على تأطير التلميذات والتلاميذ المتعثرين(ات) وبلورة مقاربات وحلول تربوية لمعالجة الصعوبات التعليمية المشخصة؛

- اقتراح مواضيع للتكوين المستمر لفائدة الأساتذات والأساتذة على اللجنة الإقليمية لتتبع عملية المصاحبة؛
 - العمل على تقاسم وتبادل الممارسات الجيدة في إطار شبكات للممارسات المهنية بين المصاحبين والمستفيدين.
- يمارس الأستاذة (ة) المصاحبة (ة) هذه المهام بعد استفادته (ا) من دورات تكوينية وتنسيق تام وتشاور مع المفتشين التربويين ومديرات ومدراء المؤسسات التعليمية، وفقاً لما ورد في دليل المصاحبة والتكوين عبر الممارسة.
- كما يقوم الأستاذة (ة) المصاحبة (ة)، وفي منأى عن أية علاقة ترابية، بمواكبة الأساتذات والأساتذة حديثي التخرج والممارسين (ات) الذين أبدوا رغبتهم في المصاحبة أو اقترحهم السيدات والسادة المفتشون (ات) التربويون (ات) للاستفادة من المصاحبة.

2. شروط الترشح لمهام المصاحبة

يفتح باب الترشح للتكليف بمهام المصاحبة أمام جميع الأساتذات والأساتذة المتوفرين على الشروط التالية:

- الاستفادة من تكوين بأحد مراكز تكوين الأطر التربوية؛
- المزاولة الفعلية، عند تقديم طلب الترشح، لمهام التدريس لمدة لا تقل عن ست (6) سنوات بشكل مستمر وغير متقطع، بصفته (ها) أستاذة (ة) رسمية (ة) للتعليم الابتدائي، أو الإعدادي أو التأهيلي؛
- الحصول على نقطة الامتياز في آخر تفتيش؛
- خلو الملف الإداري للمعني (ة) من أية عقوبة تأديبية في حقه (ها).

3. ملف الترشح

يتكون ملف الترشح من:

- طلب الترشح (نموذج 1)؛
- نهج السيرة الذاتية (نموذج 2)؛
- نسخة من قرار آخر وضعية إدارية؛
- نسخة من تقرير آخر تفتيش؛
- ثلاث نسخ من مشروع تربوي مختصر (أربع صفحات على الأكثر) حول تصور المترشح (ة) لتنفيذ مهمة المصاحبة.

4. مسطرة الترشح والانتقاء

■ على مستوى المؤسسة التعليمية

- يقوم المترشح (ة) بتعبئة طلب الترشح وتسليمه إلى إدارة المؤسسة مرفوقاً بالوثائق المطلوبة قبل 28 نونبر 2016؛
- يقوم السيد (ة) مدير (ة) المؤسسة التعليمية بتوقيع وختم طلب المترشح (ة) بعد التأكد من صحة المعطيات الواردة فيه، وإبداء رأيه في كفاءة وسلوك ومواظبة والتزام المعني (ة) بالأمر؛
- يبعث السيد مدير المؤسسة التعليمية طلبات جميع المشاركين في إرسالية واحدة إلى المديرية الإقليمية قبل 5 دجنبر 2016، وفي حالة عدم وجود أي ترشح يتم إخبار المديرية الإقليمية بمراسلة في الموضوع.

■ على مستوى المديرية الإقليمية

- تتولى المديرية الإقليمية مراقبة طلبات الترشيح والتأكد من صحة المعلومات، وعرض ملفات المترشحين على المفتش التربوي المعني لإبداء الرأي حول قدرة المترشح(ة) على القيام بمهام المصاحبة؛
- توجه المديرية الإقليمية دعوات إلى الأستاذات والأساتذة المترشحين(ات) الذين تم انتقاؤهم لإجراء المقابلة مع اللجنة المختصة؛
- يشكل السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) لجنة المقابلة تشتغل تحت رئاسته(ا) وتتكون من:
 - رئيس(ة) المصلحة المكلف(ة) بتأطير المؤسسات والتوجيه بالمديرية الإقليمية المعنية؛
 - مفتش(ة) تربوي(ة) حسب السلك والتخصص المعنيين؛
 - مفتش(ة) في التوجيه التربوي؛
 - مكون(ة) بأحد المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين كلما أمكن ذلك حسب السلك والتخصص المعنيين.
- يتم إجراء المقابلة بالمديرية الإقليمية تحت رئاسة السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة)، ويتم تقييم المترشحات والمترشحين (نموذج 3) بناء على ما يلي:
 - الاستعداد النفسي والحافزية للقيام بعملية المصاحبة؛
 - أهمية مشروع المترشح(ة)؛
 - التمكن من المواد المدرسة ومن تكنولوجيا المعلومات والاتصال في التعليم؛
 - التمكن من الكفايات اللغوية والتواصلية والمنهجية؛
 - القدرة على الإشعاع والتجديد والإبداع؛
 - الإلمام بالمستجدات التربوية، وخاصة تلك المتعلقة بالرؤية الاستراتيجية 2030/2015.

5. مقتضيات عامة

- تقوم المديرية الإقليمية قبل 26 دجنبر 2016، بتكليف الأستاذ(ة) المصاحب(ة) بمهامه(ها) لمدة سنة دراسية قابلة للتجديد؛
- تعد المديرية الإقليمية، فور الانتهاء من انتقاء وتكليف الأستاذات والأساتذة المصاحبين، تقريراً حول هذه العملية، توجه نسخة منه إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وأخرى إلى المركز الوطني للتجديد التربوي والتجريب؛
- تحدث على صعيد كل مديرية إقليمية، لجنة تساعد الأستاذات والأساتذة المصاحبين على إعداد برامج عملهم السنوية وتسهيل مهامهم، وتتولى تتبعهم، وتسهر على تقويم أداءهم. وتتكون هذه اللجنة من السيد(ة) رئيس(ة) المصلحة المكلف(ة) بتأطير المؤسسات والتوجيه رئيساً(ة)، وثلاثة (3) مفتشين(ات) تربويين(ات) عن كل سلك وحسب التخصص، ومدير(ة) مؤسسة تعليمية، ومكون(ة) بأحد المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين الذي يوجد في دائرة النفوذ الترابي للأكاديمية التي ينتمي إليها المترشح كلما أمكن ذلك، كما يمكن لهذه اللجنة أن تضم أعضاء آخرين يتم اختيارهم تحت مسؤولية السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة). ويظل السيد(ة) رئيس(ة) المصلحة المكلف(ة) بتأطير المؤسسات والتوجيه الممثل(ة) الدائم(ة) لهذه اللجنة والمخاطب(ة) الأساس من طرف الأستاذات والأساتذة المصاحبين في الجوانب التنظيمية والإدارية.
- يُعد الأستاذ(ة) المصاحب(ة) مشروع برنامج عمله السنوي، بعد التشاور والتنسيق مع المفتش التربوي للمنطقة (أو المناطق) التي يعمل بها وبمساعدة اللجنة المذكورة أعلاه، ويتم المصادقة على هذا البرنامج من طرف السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة)؛
- يخفف جدول حصص الأستاذ المصاحب وفق الإمكانيات المتاحة وخصوصيات الأسلاك التعليمية والمواد الدراسية؛

